

23 ابريل 2021

الرباط، في.....

المملكة المغربية

وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

- قطاع الفلاحة -

1910

رقم م ب / ق ت م ب / م.ق.م.

قرار

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

- بناء على الظهير الشريف رقم 008 . 1.58 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛
- بناء على المرسوم رقم 11.681 . 2 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛
- وعلى قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 15 . 3963 صادر في 15 من صفر 1437 (27 نوفمبر 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري - قطاع الفلاحة - كما وقع تغييره وتتميمه ؛
- وعلى منشور رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي :

المادة الأولى: تنظم وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - عملية انتقاء لشغل المناصب التالية:

- رئيس مصلحة سلسل الإنتاج النباتي بالمديرية الجهوية للفلاحة لجهة الرباط-سلا-القنيطرة
- مدير معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببوقنادل (سلا)
- مدير المعهد التقني الفلاحي بتيفلت (الخمسات)
- مدير الثانوية الفلاحية بمشروع بلقصيري (سيدي قاسم)
- مدير معهد التقنيين المتخصصين في الفلاحة ببابن خليل (خنيفرة)

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - ، المستوفين للشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنوات (2) من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

كما يفتح باب الترشيح، بصفة استثنائية، في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لهذه الوزارة :

- المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بادارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها
أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد المهام الموكلة بالمناصب السالفه الذكر والكافاءات المطلوبة لشغلها طبقا لما هو منصوص عليه في الدليل المرجعي للوظائف والكافاءات لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - وفي البطائق الوظيفية المعينة بالموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية والمياه والغابات- قطاع الفلاحة -

www.agriculture.gov.ma

المادة الرابعة: يتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية :

- طلب الترشيح؛
- سيرة ذاتية (c.v) تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة)، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته وذلك بكتابه عبارة موافق أو غير موافق .
ويعتبر لاغيا كل تعبير آخر خارج عن هذا النطاق.

المادة الأخيرة : في إطار التدابير الاحترازية والوقائية المتخذة من طرف الوزارة ، ترسل ملفات الترشيح، وجوبا، عبر البريد الإلكتروني التالي: candidature.rh@agriculture.gov.ma مع إيداعها عن بعد عبر بوابة مكتب الضبط الرقمي من خلال الرابط التالي <https://courrier.gov.ma/virtualbo/> ويعتبر تاريخ 17 ماي 2021 هو آخر أجل لقبولها.

عن وزير الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه والغابات
 محمد السادس بن عبد الله
إمضاء: عادل العمير